

Sharia Legal System and Its Implementation in Malaysia

نظام المحاماة الشرعية وتطبيقاتها في ماليزيا

Ibnor Azli Ibrahim

muthenna@yahoo.com

Institute of West Asian Studies (IKRAB) &
Department of Syariah, Faculty of Islamic Studies
Universiti Kebangsaan Malaysia

Ahmad bin Muhammad Husni

ahmedking25@gmail.com; ahmedking25@yahoo.com

Institute of West Asian Studies (IKRAB) &
Department of Syariah, Faculty of Islamic Studies
Universiti Kebangsaan Malaysia

Ismail Rashed Abood Almashaqbeh

ismailr77@yahoo.com

Department of Syariah, Islamic Faculty
Universiti Kebangsaan Malaysia

Article received on 4 April 2012; Article published online on 30 April 2013.

الملخص

تناولت هذه الدراسة جانباً مهماً من جوانب نظام المحاماة في عصر الرسالة وتطبيقاتها في العصر الحاضر، وتكمن مشكلة الدراسة في معرفة مدى تأثير الأعراف والتقاليد في المجتمع وتقييمها في ضوء الواقع المعاصر والمتغيرات الجديدة. كما تهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على مكانة المحاماة وممارستها وتطبيقاتها في المحاكم الماليزية بالذات. وقد استعانت الدراسة بالمنهج التاريخي والاستقرائي لجمع المادة الفقهية وبالمنهج التحليلي المقارن لتحليل ما ورد من آراء وغرابة تلك الآراء وتهدئتها للوصول إلى النتائج المقنعة. وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج، ومن أبرزها؛ أهمية المحاماة ونظامها في المجتمع الإسلامي عموماً والماليزي على وجه الخصوص، وعدم اشتراط الذكورة في مهنة المحاماة؛ لأن المرأة قد أثبتت كفاءتها في هذا المجال. ويتم اختيار المحامين الشرعيين من قبل لجنة مختصة بهذا المجال.

مفتاح الكلمة: المحاماة، المرأة، القضاء، ماليزيا.

Abstract

This study discusses an important aspect of the legal system in the *al-risalah* era and its implementation in the present time. The important of this research lies in the fact that it uncovers the influence of customs and traditions in society and its assessment in the light of current reality and changes. This study aims at highlighting the legal status of the legal profession, its practices and implementations in the Malaysian courts. This study uses historical and inductive research methodology to collect data and analysis-comparative methodology for analyzing the views and data gathered in order to arrive at conclusions. Among others, this study affirms the importance of the lawyers and the legal system in the Muslims society generally and in the Malaysian society in particular, asserting the necessity not to confine law careers to men only as women have proven their abilities in this area. This study also asserts the importance of having the sharia lawyers appointed by an expert committee.

Keyword: *Legal System, Woman, Justice, Malaysia.*

مقدمة

عرفت بلاد العرب والمسلمين المحاماة بعد احتكاكها بدول الغرب، وليس عند احتلالهم لها، إلا أن هذا النظام المستعار لم يكن مجهولاً قبل ذلك في البلاد الإسلامية، وبدأت هذه المهنة تزاول أيام العباسيين إذ عمد قوم إلى احترافها والحضور أمام القضاة وكالة عن المتخاصمين الذين لم تتيسّر لهم معرفة أحكام الشريعة أو لم تكن أعمالهم تسمح لهم بالحضور عند القاضي في كل حين¹، وقد اقترن العمل في القضاء. ولدى الجهات الإدارية بنظير له عرف بنظام التوكّل في الدعاوى والخصومات والمناظرات، فإن وكيل الخصومة والدعوى، يقابل ما يطلق عليه في القوانين الوضعية المعاصرة مصطلح المحامي².

لم يكن في العصور السابقة للإسلام أن يتولى الإنسان شؤون الآخر في الأمور القضائية، فكل شخص يحضر في ساحة القضاء لرفع الدعوى أو يرد على الدعوى، ويدافع عن نفسه بنفسه ولا يعينه في ذلك أحد. ولكن بعد مرور الزمان تطورت معاملات المسلمين وتحددت مشكلاتهم، مما يجعل الشخص ينشغل بشؤونه الخاصة والعامة فلا يتمكن من الحضور في ساحة القضاء أو لعدم رغبته في الدخول في مشكلات القضاء، ومعارك الخصومات، بالإضافة إلى حال القضاء في أيامنا هذه إذ اتسم بصعوبة فهم تشريعاته، ولا يتقنه إلا من درس القانون وتمرس في العمل القضائي، فلا يستطيع الإنسان العادي أن يدخل معترك القضايا بنفسه، معتمداً على ذكائه في الدفاع عن نفسه أو تحصيل حقه إذا كان مدعياً. بل يجب عليه استشارة أصحاب الخبرة أو توكيل أحدهم ليقوم بالدفاع عنه وشرح وجهة نظره للقضاء، من هنا تظهر حاجة الناس إلى استعمال الخبير الذي يقوم بهذه المهمة الصعبة والمعقدة، وأصحاب الخبرة في القانون في أيامنا هم القضاة والمحامون، ولما كان القضاة ممنوعين من إبداء الرأي والمشورة في مسائل القضاء، فلم يبق إلا المحامون.³

تعريف المحاماة لغةً

المحاماة لغةً: مصدر حامى عنه، يقال: حامى عنه محاماة وحماء، وللفاعل حامى عدة معان في اللغة العربية، منها⁴: حمى الرجلُ يَحْمِيهِ حِمَايَةً إذا منع عنه. حمى الشيءَ حِمياً وحمياً وحمياً وحمياً: منعه ودافع عنه، وحاميتُ على ضيفي إذا احتقنتُ له.

1 عصام محمد، القضاء والقضاة: 51

2 مشهور حسن محمود سلمان: المحاماة: 46.

3 عبد الناصر موسى أبو البصل، نظام القضاء الشرعي: 124

4 الفيروزآبادي، القاموس المحيط: 4/422، ابن منظور، لسان العرب: 14/198-200

الحمى مقصور: موضع فيه كلاً يحمى، وحميئ القومَ حمايةً ومحمية، وكل شيءٍ دفعْتُ عنه، وأحميئ المكانَ: بمعنى حميئته، والحامية: الذي يحمي أصحابه في الحرب، كان على حماية القوم: وهي أيضاً جماعة يحمون، وتثنية الحمى: حمتان وحموان.

المحاماة اصطلاحاً

يمكن تعريف المحاماة بأنها: مهنة يمارس فيها أهل الفن القيام بالاجراءات الشرعية والقانونية أمام أية محكمة أو جهة بالنيابة عن غيرهم في أية دعوى أو معاملة.

فالمحاماة فن دقيق يحتاج إلى قدرات ومواهب خلّاقة. وهذا الفن لا يحسنه ولا يتقنه إلا المتخصص به والذي له باع في العديد من الفنون: فن الأدب، وفن الخطابة، وفن القلم، والحاماة بعد ذلك رسالة سامية في إظهار طبيعة النفوس، وكشف كوامنها، والاهتداء إلى نوازعها ودوافعها، وتفهم أهدافها ومراميها، بغية الذود عن موقف من ينوب عنه في الخصومة، وتبرير سلوكه أمام القضاء⁵.

أما المحامي أو المحامون: فهو: العليم بالقانون الذي يستطيع أن يثبت حق ذي الحق، ويدفع باطل المعتدي، معتمداً في ذلك على علمه بما شرع القانون، من حقوق، وما ألزم من واجبات، وما قيد به الحريات حفظاً للجماعة، وتثنية للمصالح⁶.

أو هم: مجموعة من أصحاب الخبرة والدراية بالقانون، اتخذوا من عملهم وخبرتهم في مسائل القانون والقضاء مهنة لهم وتتخلص مهمتهم في إبداء الرأي والمشورة لموكليهم، والقيام بالدفاع عنهم أمام الجهات المختصة، وعرض وجهة نظرهم بأفضل طريقة، وتسهيل عمل القاضي في إنهاء الخصومات⁷ وهذا التعريف أشمل.

حكم المحاماة في الشريعة الإسلامية

المحاماة كلمة جديدة جاءت نتيجة احتكاك الغرب بالدولة العثمانية، ففي أواخر الدولة العثمانية عُرف هذا المصطلح، وعلى الرغم من ذلك فإنه لم يُداول بين العلماء والفقهاء⁸ وأدرج الباحثون المعاصرون حكم المحاماة تحت مسألة الوكالة

5 طه أبو الخير، حرية الدفاع في علم القضاء: 593.

6 محمد أبو زهرة، الخطابة: 175.

7 عبد الناصر موسى أبو البصل، نظام القضاء الشرعي: 124.

بالخصومة، وعرفت مجلة الأحكام العدلية التوكيل بأنه تفويض أحد أمره لآخر وإقامته مقامه في ذلك الأمر ويقال لذلك الواحد موكل ولمن أقم عنه وكيل ولذلك الأمر موكل به وركن التوكيل الإيجاب والقبول⁹.

وذهب جمهور الفقهاء¹⁰ إلى جواز اتخاذ الوكيل في الخصومة القضائية لما فيه من قضاء حوائج المحتاجين لمباشرة أفعال لا يقدرون عليها بأنفسهم فإن الله تعالى خلق الخلق على همم شتى، وطبائع مختلفة، وقدرات متباينة، ومواهب متفاوتة، وقد يحسن أحدهم القيام بعمل لا يحسنه الآخر¹¹، وإن أسباب مشروعية الوكالة عامة، ومحاسنها وحكمتها، متوفرة ومحقة في الوكالة في الخصومة، ويؤيد ذلك ما ورد في الحديث الشريف من الإشارة إلى التباين في القدرة على الحجة والادعاء قوله لعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض¹².

ولقد وكل علي بن أبي طالب كرم الله وجهه عقيل بن أبي طالب لأنه كان ذكيا حاضر الجواب، ولما أسن عقيل وكل جعفرًا وغيره، لينوبوا عنه في الخصومات، وسبب ذلك كما يقول علي كرم الله وجهه "إن للخصومة قحما وإن الشيطان ليحضرها وإني أكره أن أحضرها"¹³ وقال أيضا "ما قضي لوكيلي فهو لي، وقضي علي وكيلي فعلي"¹⁴.

شروط ممارسة المحاماة الشرعية في ماليزيا

لم يذكر الفقهاء شروط ممارسة الوكالة في الخصومة المحاماة، إذ إنهم حين تحدثوا عنها، لم يتحدثوا عنها باعتبارها مهنة لها تنظيمها الخاص وقواعدها الخاصة، وإنما تحدثوا عن الوكالة بالخصومة بنظامها العام، أو عند الدعوى باعتبارها حالة خاصة، وليست أمرا عاما. وذكر بعض المعاصرين الشروط الواجب توفرها في المحامي عند التوكيل بالخصومة مستخلصين من شروط الوكالة وهي على النحو التالي¹⁵:

8 مشهور حسن محمود سليمان: المحاماة: 50

9 علي حيدر، مجلة الأحكام العدلية: المادة 1449

10 ابن رشد، بداية المجتهد 301/2، الشريبي، مغني المحتاج: 14/5، ابن قدامة، المغني: 202/5، ابن الهمام، شرح فتح القدير: 552/6،

مشهور حسن محمود، المحاماة: 77، الزحيلي، التنظيم القضائي: 76، سيدي محمد المرير، الأبحاث السامية في المحاكم الشرعية 159/1.

11 الزحيلي، التنظيم القضائي: 76-77

12 سبق تخريجه.

13 نظر السنن الكبرى للبيهقي 81/6، محمد رواس، موسوعة فقه الإمام علي 642.

14 ابن الهمام، تكملة فتح القدير: 6/6، البهوتي، الروض المربع: 206/2، ابن قدامة، المغني: 65/5، السرخسي، المبسوط: 3-2/19

15 مشهور حسن محمود سلمان، المحاماة: 175-203.

1. أن تكون له أهلية مباشرة التصرف الذي وكل فيه.
2. يلزم المحامي تحري الحق في وكالته والأدلة على ذلك.
3. أن يكون المحامي واحداً عند المالكية.
4. أن لا يكون المحامي عدواً للخصم.
5. ألا يخالف المحامي في الخصومة أمر موكله.
6. يصح أن يتعاقد المحامي مع من لا تقبل شهادتهم له ومحاماته عنه.
7. وجوب الترافع بما لا يخالف شريعة الله عز وجل، وبيان وجوب تعظيمها، وعدم الرضا بما يخالفها.

ومسألة المحاماة الشرعية في نظام القضاء الشرعي الماليزي قد حددت أصولها وقواعدها في قانون خاص بالمحاماة الشرعية في جميع الولايات ويسمى بقواعد المحاماة الشرعية للولاية. وقد نصت بعض القوانين في معظم الولايات الماليزية منها نجري سمبلان¹⁶ وسلانجور¹⁷ وباهانج¹⁸ على ضرورة إيجاد خدمة المحاماة الشرعية في المحاكم الشرعية لغرض تسهيل الجلسة القضائية وضمان العدالة بين الناس، ووضعت عدة شروط شكلية على من أراد ممارسة مهنة المحاماة منها:

1. أن يكون ماليزي الجنسية ويستوطن في ماليزيا.
2. أن يكون حاصلًا على الإجازة في الشريعة الإسلامية:
3. فيشترط في المتقدم أن يحصل على الإجازة في الشريعة الإسلامية من إحدى الجامعات المعترف بها لدى حكومة ماليزيا أو حكومة الولايات، وأجريت المقابلة على المتقدم بهذا الخصوص شفهيًا ومن ثم أعطيت له شهادة المحاماة.
4. أن يحصل على شهادة المحاماة من الجهة المختصة في ذلك:
5. يشترط على المحامي الشرعي أن يحصل على شهادة المحاماة التي تصدرها المجالس الدينية أو القضائية في الولايات، وأن توقع من قبل رئيس المجلس وتستوفي الرسوم المطلوبة منه وتصلح هذه الشهادة لمدة سنة واحدة فقط وللمجلس إنهاء صلاحية هذه الشهادة في أي وقت شاء.

¹⁶ Enakmen Pentadbiran Hukum Syarak Negeri Sembilan, Thn 1991,N01, Section 54(1)

¹⁷ Enakmen Perundangan Islam Selangor, 1989, No 8, Section 55

¹⁸ Enakmen Pentadbiran Agama Islam dan Adat Resam Melayu Pahang , 1989, No 2, Section 236

الخبرة في القضاء والقانون والشريعة:

يسمح لمن له خبرة عالية في القضاء والقانون ولديه إلمام واسع بالشريعة الإسلامية بأن يطلب موازلة مهنة المحاماة. لذا منحت ولاية كلنتان¹⁹ حق السماح لمن سبقت له الخدمة في سلك القضاء كحاكم شرعي في إحدى المحاكم الشرعية الماليزية بأن يتقدم إلى مهنة المحاماة الشرعية، وللمحاكم الشرعية تعيين من له صلاحية ويستحق أن يكون محامياً شرعياً ليدافع عن أحد الخصمين إذا كان فقيراً بموافقة السلطان، ويستثنى ذلك الفقير من الرسوم المقررة.

الإلمام باللغة الماليزية: ²⁰

ويشترط أيضاً على المتقدم لوظيفة المحاماة الشرعية أن يكون مجيداً للغة الماليزية نطقاً وكتابةً؛ وذلك لأن المحاكمات في المحاكم الشرعية في ماليزيا تجرى باللغة الماليزية وهي اللغة الرسمية والسائدة في الدولة.

أن يجتاز امتحان الكفاءة: ²¹

شكل المجلس لجنة خاصة لغرض عقد الامتحان الخاص للمتقدمين لوظيفة المحاماة الشرعية وتعمل تلك اللجنة على التحقق من المؤهلات العلمية لمقدم الطلب، وبالتالي إجراء امتحان الكفاءة على المتقدم. وعلى من ليس لديه إجازة في الشريعة - إذا لزمه الامتحان - أن يجتازه بنجاح ليصبح محامياً شرعياً.

اشتراط الإسلام:

لم تذكر الحكومة الفدرالية اشتراط الإسلام على المتقدم إلى وظيفة المحاماة الشرعية وذكرته بعض الولايات الأخرى²²، وأرى أن اشتراط الإسلام فيها شيء ملزم ولا اعتبار في عدم ذكره؛ وذلك لأن شرط الإسلام في المحاماة الشرعية متعارف بين المسلمين في ماليزيا ولن يرضوا بأن يكون غير المسلم وكيلًا لخصوميات المسلمين، لذا لم تسجل حتى الآن أسماء غير المسلمين في قائمة المحامين الشرعيين، بالإضافة إلى الشروط السابقة التي لا يمكن أن تتوفر في غير المسلم عادة²³ وأقترح أن يقوم المشرع الماليزي بتنسيق شروط المحامي بين الولايات وجعل إسلام المتقدم شرطاً مكتوباً.

¹⁹ Enakmen Pentadbiran Mahkamah Syariah Kelantan , No: 3, Thn 1982 , Section: 18

²⁰ Enakment Pentadbiran Hal Ehwal Agama Islam Trengganu Bil 12, Thn 1986, Section 66

²¹ Enakmen Pentadbiran Hal Ehwal Agama Islam Trengganu, Bil 12, Thn 1986, Section: 66; Enakmen Pentadbiran Hukum Syarak Negeri Sembilan, 1991, No 1, Section 54(1); Kaedah-Kaedah Peguam Syariah Pahang 1990, Peraturan 9; Kaedah-Kaedah Peguam Syarie Melaka 1991, Kaedah 8.

²² Enakmen Pentadbiran Hal Ehwal Agama Islam Trengganu, Bil 12, Thn 1986, Section: 66; Enakmen Pentadbiran Hukum Syarak Negeri Sembilan, 1991, No 1, Section 54(1); Kaedah-Kaedah Peguam Syariah Pahang 1990, Peraturan 9; Kaedah-Kaedah Peguam Syarei Melaka 1991, Kaedah 8.

²³ مقابلة الطالب مع الأستاذ الدكتور هاشم ميهات، المحامي الشرعي بالولاية الفدرالية، 97/8/24.

أن يكون حسن السير والسلوك:

أضافت قواعد المحاماة الشرعية بولاية الفدرالية²⁴ وولاية ملاكا²⁵ هذا الشرط، وهو أن يكون محمود السيرة، حسن السمعة، وعدم المحكومية: وهو أن لا يكون محكوما عليه بجرمة أو مخالفة مخلة بالشرف سواء كان تحت قانون إدارة الشؤون الإسلامية أو قوانين أخرى معتبرة لدى الدستور، وأن لا يحكم عليه بالإفلاس.

أما شرط الذكورة فلم يذكره الفقهاء ولا يوجد مانع من توكيل المرأة بالخصومة، لذا أميل إلى جواز توكيل المرأة بالخصومة شريطة ألا يتخلل عملها شيء مناقض ومخالف للشرعية الإسلامية وكرامة النساء المسلمات، وهذا ما يؤيده المنطق السليم، وقد مارس هذا العمل كثير من المتدينات ولا يترتب على هذا العمل تهميم القيم الأخلاقية لدى المرأة مثل مخالطة الرجال دون حد وترك الواجبات بيت الطاعة وغيرها، بل شخصية المرأة تبقى محترمة مع قدسية رسالة المحاماة، وقد تخرجت كثيرات من هذا التخصص، والقول باشتراط الذكورة يعطلهن عن التوظيف وممارسة معرفتهن وثقافتهن في هذا المجال لا سيما أن أغلب القضايا الشرعية تتعلق بالمرأة .

ولعل عدم توكيل المرأة بالخصومة في السابق يرجع إلى وضع المجتمع آنذاك الذي جعل البيت ساحة المرأة فلا تخرج منه إلا بشكل قليل. أما في هذا العصر فخروج النساء إلى ساحة العمل لمساندة الرجال صار شيئاً معتاداً ومألوفاً. إلا أنه ينبغي وضع الضوابط الشرعية في جواز عملها لتفادي الوقوع في المحرمات، وهذا من باب تغيير الأحكام بتغير الأزمان الذي لا ينكر.

عموماً، يوجد قانون خاص في جميع الولايات المتعلقة بالمحاماة الشرعية المسماة بقواعد المحاماة الشرعية، وتقوم تلك الولايات باتخاذ الخطوات الحميدة لتنسيق هذه القواعد كي لا يكون بينها فرق لتسهيل عملية المحاماة، إذ الغرض من إيجادها هو إعانة الحكام وأطراف الدعوى في إقامة الحق والعدالة.

الجهاز الذي يتم عن طريقه تعيين المحامين الشرعيين وتشكيله

شكل المجلس الديني الإسلامي الجهاز المختص باختيار المحامين الشرعيين ويتم عن طريقه تعيين المحامين الشرعيين في ماليزيا. أما تشكيله فيختلف بين ولاية وأخرى وعلى سبيل المثال أستعرض عضوية اللجنة في عدة ولايات، وهي كالآتي:

²⁴ Kaedah-Kaedah Peguam Syarie W.Persekutuan 1988, Kaedah 8,

²⁵ Kaedah Peguam Syarie Melaka (Pindaan), 1991, No:9, Kaedah 8

تكون عضوية اللجنة في الولاية الفدرالية على النحو التالي:²⁶

1. رئيس الحكام الشرعيين رئيساً.
2. المسجل في المحكمة الشرعية بولاية الفدرالية الأمين العام.
3. ثلاثة أعضاء آخرين يعينهم المجلس.

وعضوية اللجنة في ولاية ملاكا كالتالي:²⁷

1. الحاكم الشرعي في المحكمة العليا الشرعية رئيساً.
2. رئيس الادعاء العام الشرعي.
3. ممثل المحامين الشرعيين الذي عينه المجلس.
4. المسجل في المحكمة الشرعية بولاية ملاكا الأمين العام.
5. عضوان آخرون يعينهما المجلس.

وفي ولاية قدح عضويتها على النحو التالي:²⁸

1. القاضي الأكبر رئيساً.
2. المستشار القانوني للولاية.
3. أمين العام للمجلس الديني الإسلامي.
4. وثلاثة أعضاء آخرين يعينهم المجلس.

ومن واجبات اللجنة هي الإشراف على الامتحانات من إعداد المقرر والأسئلة وتصحيح الإجابة ومنح الشهادات إلى الناجحين. وتقوم أيضا بوظيفة المراقبة على نشاطات المحامين الشرعيين ومعاقتهم إذا ارتكبوا المخالفات في قواعد المحاماة الشرعية.²⁹

²⁶ Kaedah-Kaedah Peguam Syarie W.Persekutuan 1988, Kaedah 4,

²⁷ Kaedah-Kaedah Peguam Syarie Melaka 1991, Kaedah 4,

²⁸ Kaedah-Kaedah Peguam Syarie Kedah 1988, Kaedah 4,

²⁹ Kaedah-Kaedah Peguam Syarie Melaka 1991, Kaedah 7; Kaedah-Kaedah Peguam Syarie Kedah 1988, Kaedah 7

اجراءات طلب ممارسة مهنة المحاماة الشرعية³⁰

1. يقدم الشخص الطلب مع املاء استمارة خاصة لطلب ممارسة مهنة المحاماة الشرعية.
2. يرفق مع طلبه الأوراق اللازمة من بياناته الشخصية ومؤهلاته العلمية.
3. إرسال الطلب إلى رئيس لجنة تعيين المحامين الشرعيين.
4. تقدم نسخة من طلبه إلى المحكمة الشرعية ضمن اختصاصها المكاني في مدة أقصاها شهر واحد بعد إرسال طلبه إلى لجنة التعيين.
5. ترسل اللجنة نتيجة الطلب إلى المقدمين والمحاكم المعنية في خلال سبعة أيام بعد إصدار نتائج الطلب³¹
6. للمجلس أن يعيد النظر في جميع قراراته المتعلقة بالنتائج بطلب من المقدمين، وقرار المجلس بعد الدراسة في الموضوع قاطع لا يجوز الاعتراض عليه³²
7. وبصدور هذا القرار يتم تعيين المحامي الشرعي وتثبت له الحقوق كمحام شرعي وتجب عليه واجبات المحامي الشرعي في المركز الذي عين فيه.

الخاتمة: النتائج والتوصيات

فأهم النتائج التي توصلنا إليها:

1. إن المحاماة كانت معروفة عند المسلمين منذ فجر الإسلام.
2. المحاماة مشروعة في الكتاب والسنة والإجماع وفعل الصحابة.
3. عدم وجود نصوص شرعية صريحة تمنع المرأة من تولي منصب المحاماة، وإنما هو حكم اجتهادي فقهي، لذلك تباينت آراء الفقهاء فيه، وبناء على اختلافهم في الحكم الذي قاسوا عليه توليها المحاماة.
4. عدم تولي المرأة منصب المحاماة في التاريخ الإسلامي ليس دليلاً على عدم مشروعيتها؛ لأن الترك لا ينتج حكماً، وقد تبين لنا بأن مرد ذلك إلى طبيعة الحياة الاجتماعية آنذاك بناء على العرف والعادة، وهذا مما يدخل في تغيير الفتوى بتغيير الزمان والمكان والحال.
5. إن تعيين المحامين الشرعيين في ماليزيا يتم من قبل لجان مختصة وضمن شروط وضوابط محددة.

³⁰ Kaedah-Kaedah Peguam Syarie W.Persekutuan 1988, Kaedah 9

Kaedah-Kaedah Peguam Syarie Pahang 1990, Kaedah 10; Kaedah-Kaedah Peguam Syarie Johor 1982, Kaedah 9

³¹ Kaedah-Kaedah Peguam Syarie W.Persekutuan 1988, Kaedah 11 (3); Kaedah-Kaedah Peguam Syarie Pahang 1990, Kaedah 12 (3)

³² Kaedah-Kaedah Peguam Syarie Pahang 1990, Kaedah 14

References

The Holy Qur'an

Abu al-Basal, Ibn 'Abd al-Rahman. (1986). *Judicial system in the Hashemite Kingdom of Jordan*. Thesis (MA) University of Jordan.

Abul Khair, Taha. (1980). *Freedom of defence in the science of judiciary*. Alexandria: Manshat Ma'arif.

Abu Zahra, Muhammad. (1980). *Al-Khitabah*. 2nd Ed. Beirut: Dar al-Fikr al-'Araby.

Enakmen Pentadbiran Agama Islam Dan Adat Resam Melayu Pahang , 1989, No 2.

Enakmen Pentadbiran Hukum Syarak Negeri Sembilan , Thn 1991, N01.

Enakmen Pentadbiran Mahkamah Syariah Kelantan , No: 3, Thn 1982.

Enakmen Perundangan Islam Selangor, 1989.

Enakmen Pentadbiran Hal Ehwal Agama Islam Trengganu Bil 12, Thn 1986.

Kaedah Peguam Syarie Melaka Pindaan , 1991, No:9.

Kaedah-Kaedah Peguam Syarie Johor 1982.

Kaedah-Kaedah Peguam Syarie Kedah 1988.

Kaedah-Kaedah Peguam Syarie Melaka 1991.

Kaedah-Kaedah Peguam Syarie Pahang 1990.

Kaedah-Kaedah Peguam Syarie W.Persekutuan 1988.

Haider, Ali. (1991). *Durar al-hukkam sharh majallat ahkam 'adliyyah*. Ta'arib al-Muhami Fahmi al-Husaini. 1st Ed.. Beirut: Dar al-Jil.

Ibn Rushd, Abu al-Walid Muhammad ibn Ahmad Qurtubi. *Bidayat al-Mujtahid wa hihayat al-Muqtasid*. Al-Shahir bi ibn Rushd al-Hafid, Corrected by Khulayd al-'Attar. New Ed. under the supervision of Research and Studies Office. Dar al-Fikr.

Ibnor Azli Ibrahim; Ahmad bin Muhammad Husni; Ismail Rashed Abood Almashaqbeh

Ibn Qudamah, Abu Muhammad Abdullah Ibn Ahmad. (1994) *Al-Mugni 'ala mukhtasar al-Kharqi*. Edited and Corrected by Abd al-Salam bin Muhammad Shahin. 1st Ed.. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.

Ibn Manzur. (630 A.H -711 A.H.). *Lisan al-Arab.*, Beirut: Dar Ihya' al-Turath al-'Araby- Arab History Foundation.

Mahmud, Sulaiman Mashhur Hassan 1987. *Lawyership, its history in the systems and the position of shariah on it*, 1st Ed. Dar al-Faiha'.

al-Marir, Sidi Muhammad. (1901). *Great Researches on Islamic courts, publications of Institute General Franco for Arabic and Spanish Researches in Tetouan*. Cardimasin Library.

Qal'ah Ji, Muhammad Rawas. 1983. *Encyclopedia of jurisprudence of Imam Ali bin Abi Talib*. 1st Ed., Damascus: Dar al-Fikr.

Sarakhsi, Shams al-Din. 1993. *Kitab al-Mabsut*. 1st Ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.

Shebaro, Essam Muhammad. 1983. *The judiciary and judges in Islam (Abbasid)*. Beirut: Renaissance House.

Zuhaily, Muhammad Mustafa. 1982. *Judicial Organisation of Islamic Jurisprudence and its application in the Kingdom of Saudi Arabia*. Dar al-Fikr.

About the Authors

Ibnor Azli Ibrahim (Ph.D). Fellow of Institute of West Asian Studies IKRAB & Lecturer at Department of Syariah, Faculty of Islamic Studies, Universiti Kebangsaan Malaysia. He can be contacted at muthenna@yahoo.com.

Ahmad bin Muhammad Husni (Ph.D), Fellow of Institute of West Asian Studies IKRAB & Lecturer at Department of Syariah, Faculty of Islamic Studies, Universiti Kebangsaan Malaysia. He can be contacted at ahmedking25@gmail.com; ahmedking25@yahoo.com.

Ismail Rashed Abood Almashaqbeh, (Ph.D). Student in the Department of Syariah, Faculty of Islamic Studies, Universiti Kebangsaan Malaysia. He can be contacted at ismailr77@yahoo.com.